

السؤال

أنا شاب 23 سنة في العمر ، ونحن من أسرة كبيرة ، ولله الحمد ، ووالدي كبير في السن ، ما يقارب 70 من العمر ، ولكني أنا وأوسطهم ، أحدثك بهذه القصة خوفاً من الله عز وجل يوم القيامة . نحن عائلة غير مترابطين ، وغير متفاهمين مع بعضنا بعضاً ، عسى الله أن يهدينا جميعاً ، وكل واحد في حاله ، وأنا أعمل ، والحمد لله ، وأخي أكبر مني بسنتين يعمل أيضاً ، وهو على وشك الزواج ، وكذلك أخي أكبر مني بـ 4 سنين يعمل كذلك وهو متزوج الآن . إن والدي عليه ديون كثيرة ، وهذه الديون على الوالد قبل ما نولد كلنا ، وإن بعضهم قد توفوا ، ولم يتم سداد ديونهم لهم ، وبقي عيالهم ، وأنا تعبت من كثر ما أكلم والدي وأذكره أن من عليه الديون لا يدخل الجنة ، ويقول لي : على الله ، فقلت له : لا بأس في ذلك ، ولكن هذه أموال ناس لا بد من سدادها ، بالرغم من كثرة كلامي لوالدي انزعج إخواني من هذا الكلام ، وأصبحوا يقولون لي : أنت تريد أن تقتل أباك بكلامك هذا ، فتعجبت من ذلك والله ، والله إنني كل يوم أنام في قلق ، وحزن ، وهم ، ولهذا اليوم ، ولا أعرف ماذا أفعل . وفي يوم قلت لأبي : يأبي اجمعنا حتى نحل مشكلة الديون ، ونتخلص منها ؛ لأن الموت يأتي في أي لحظة ، ويقول لي : سنتخلص منها فيما بعد ، فأقول في نفسي : كيف أقنع والدي بالسداد ؟ ماذا أقول له ؟ ماذا أفعل له حتى نتخلص من الديون بالرغم أن والدي ليس متعلم ولا موظف سابق ؟ . وكذلك - يا شيخ - عند استلامي الراتب أعطي لوالدي جزءاً يسيراً من المبلغ حتى أستطيع من جمع باقي المبلغ للديون ، وكذلك لمصاريفي ، وغير ذلك من المال ، ولكن المشكلة عندما أعطي لوالدي مبلغاً يسيراً - مثال على ذلك 200 ريال - فبعد أسبوع يتضح أنه أسرفها كلها ، فقلت : لا بأس ؛ لأنه والدي ، ولكن في كل يوم أو يومين يقول : ليس عندي مال ، ليس عندي مال ، ولكن كيف هذا ؟ كيف أقوم بسداد ديون الناس و نحن غير متفاهمين ، وغير مترابطين مع إخواننا ؟ ، وهل يا شيخ أعطي له جميع مال الراتب حيث ذكر على أنه (أنت ومالك لوالدك) ، وأنا الآن يا شيخ أعيش متحطم القلب ، حيث أن والدتي توفيت في عام 1425 هـ ، حيث كنت أذكرها كل يوم أنني عندما أجد عملاً فسوف أعمل حاجات جميلة لك ، ، والآن تغيرت أحوالي ، حتى أنني لا أستطيع محادثة أبي كما كنت أحادث أُمي - الله يرحمها - ؛ لأنه كل مرة أجلس مع أبي يفتح مجال الفلوس ، حتى إننا لا نتكلم مع بعضنا بعضاً ، فأرجو منك - يا شيخ - أن تخبرني ماذا أفعل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قد أحسنت في اهتمامك بقضاء ديون والدك ، وقد اهتم الشرع بأمر الدين من وجوه كثيرة ، منها:

أن هذه الديون يستوفيها صاحبها يوم القيامة من حسنات المدين ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَكَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ) رواه مسلم (2581) .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ أَوْ دِرْهَمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ لَيْسَ ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ) رواه ابن ماجه (2414) ، وصححه الألباني في " صحيح ابن ماجه " .
وقال ابن عمر رضي الله عنهما : يا حمران ، اتق الله ، ولا تمت وعليك دين ، فيؤخذ من حسناتك ، لا دينارٌ ثُمَّ ولا درهم .
" مصنف عبد الرزاق " (3 / 57) .

وَعَنْ صُهَيْبِ الْخَيْرِ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَيُّمَا رَجُلٍ يَدِينُ دِينَنَا وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُؤْفِيَهُ إِيَّاهُ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا) .

رواه ابن ماجه (2410) ، وصححه الألباني في " صحيح ابن ماجه " .
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ) رواه البخاري (2257) .
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

قوله : (أتلفه الله) : ظاهره أن الإتلاف يقع له في الدنيا ، وذلك في معاشه أو في نفسه ، وهو علم من أعلام النبوة ؛ لما نراه بالمشاهدة ممن يتعاطى شيئاً من الأمور .

وقيل : المراد بالإتلاف عذاب الآخرة ، قال ابن بطال : فيه الحض على ترك استئكال أموال الناس والترغيب في حسن التأدية إليهم عند المداينة وأن الجزاء قد يكون من جنس العمل ..

وفيه : الترغيب في تحسين النية والترهيب من ضد ذلك وأن مدار الأعمال عليها .
" فتح الباري " (5 / 54) .

وقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة الجنازة على رجل مات وعليه ديناران .

رواه أحمد (3 / 629) وحسنه الهيتمي في " مجمع الزوائد " (5 / 101) ، وصححه الألباني في " صحيح الترغيب " (1812) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

وفي هذا الحديث إشعار بصعوبة أمر الدين ، وأنه لا ينبغي تحمله إلا من ضرورة .
" فتح الباري " (4 / 547) .

وسئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : ما حكم المماطلة في تسديد الدين ؟
فأجابوا :

"مَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى الْوَفَاءِ لِدَيْنِهِ : فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الْمَمَاطِلَةُ فِي تَسْدِيدِ مَا وَجِبَ فِي ذِمَّتِهِ إِذَا حُلَّ أَجَلُهُ ؛ لَمَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

فَعَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ أَنْ يَبَادِرَ بِوَفَاءٍ مَا فِي ذِمَّتِهِ مِنْ حَقِّ النَّاسِ ، وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفَاجِئَهُ الْأَجَلُ وَهُوَ مَعْلُوقٌ بِدَيُونِهِ"

انتهى من " فتاوى اللجنة الدائمة " (13 / 172) .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

"حقوق العباد إما مالية وإما بدنية ، فإن كانت تتعلق ببدن الشخص : فالتخلص منها : ألا يمانع الإنسان مَنْ له الحق في أخذها ، فإذا وجب عليه قصاص في جرح أو في عضو من الأعضاء : فالتخلص مِنْ ذلك أَنْ يمكن مَنْ له الحق من الأخذ بالقصاص ، وأما إذا كانت مالية : فَإِنَّ التَّخْلُصَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُؤَدِيَ الْحَقَّ إِلَى صَاحِبِهِ ، فَيُؤَدِيَ الْمَالَ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ موجوداً ، أو إِلَى وَرَثَتِهِ إِنْ كَانَ معدوماً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَرَثَةٌ : أَدَّى ذَلِكَ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ ، وبهذا يتخلص منه ، أما إذا عجز عن أداء الحقوق إلى أهلها : فإنه قد ثبت في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَهَا يَرِيدُ إِتْلَافِهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ) فإذا كان هذا الإنسان حريصاً على الأداء ، ساعياً فيه ما أمكن ، ولكنه عجز ، وكان من نيته أَنْ يُؤَدِيَ : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَدِي عَنْهُ الْحَقَّ لِمَنْ لَهُ الْحَقُّ بِمَنْهَ وَكْرَمِهِ ، وتبقى ذمة هذا العاجز بريئة ، وأما مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ لَا يَرِيدُ أَدَاءَهَا ، وإنما يَرِيدُ إِتْلَافَهَا عَلَيْهِمْ ، وَأَكْلَهَا بِالْبَاطِلِ : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتْلَفُهُ بِالنَّقْوصِ فِي أَمْوَالِهِ ، وربما يتْلَفُهُ أَيْضاً بِالْأَخْذِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال (مَنْ تَعَدَّوْنَ الْمَفْلَسَ فَيْكَمْ ؟ قَالُوا : مَنْ لَا دِرْهَمَ عِنْدَهُ وَلَا مَتَاعٌ ، قَالَ : الْمَفْلَسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ثُمَّ يَأْتِي وَقَدْ ظَلَمَ هَذَا وَشَتَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا وَأَخَذَ مَالَ هَذَا فَيَأْخُذُ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ بَقِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ وَإِلَّا أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ فَطَرَحَ عَلَيْهِ ثُمَّ طَرَحَ فِي النَّارِ) .

وعلى المرء أَنْ يتخلص من حقوق العباد ما دام في زمن المهلة ، وَأَنْ يُؤَدِيَهَا إِلَيْهِمْ ، وَأَلَّا يَمَاطِلَ بِهَا ؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ)" انتهى .

" فتاوى نور على الدرب " .

وعلى هذا ، فمن مات من الدائنين انتقل الحق إلى ورثته .

وأخيراً .. لتعلم أخي السائل أن حرصك على قضاء ديون والدك وخوفك عليه عمل صالح ومن الإحسان إليه ، غير أن قضاء هذه الديون ليس واجباً عليك ، فإذا أصر والدك على عدم قضائها ، أو لم يستطع ذلك فلا إثم عليك .

على أنه يظهر من كلامك أن والدك ليس معه من الأموال ما يقضي هذه الديون ، وعلى هذا ، فلو ذهبت إلى أصحاب هذه الديون واستسمحتهم فالغالب أنهم سيرضون بذلك ، تقديراً لظروف والدك .

والله أعلم